فاعمضي يوما فان لجنب الحي مضطجعا
عشي صليت مثل الذي عليك اي دعوت به وكذلك الزكاة فانها في
الشرع اسم لاداء مال مخصوص بعد ان كانت في الاصل للنماء وكذا
الصيام في الشرع الامساك عن المفطرات من الفجر الى الغروب مع شرايط
بعد ان كانت للامساك مطلقا وكذا الحج اسم للعبادة المختصة بالبيت
الحرام بعد ان كان في الاصل القصد للشيء المعظم على جهة التكرار و
دينية وهو اسم نوع من الشرعية وهي ما وضعه الشارع ابتدا
بعد ان كان لا يعرف اهل اللغة لفظه او معناه او كليهما وليس من اسما الافعال
كالصلاة والصوم والمصلي والصايم والظاهر ان الواقع هو القسم
الثاني وهو ما لم يعرف اهل اللغة معناه وذلك كالمومن والايمان
فهذه هي اقسام الحقيقة على الصحيح والدليل على اثبات الشرعية
وقوعها في لفظ الصلاة والزكاة كما تبين وعلى اثبات الدينية ان الايما
ن في اللغة التصديق وفي الشرع العبادات المخصوصة لانها الدين
المعتبر بدليل قوله تعالى مخلصين له الدين والمقصود به العبادات المذ
كورة وغيرها لكن اكتفا بذكرها لانها الاساس والدين المعتبر
هو الاسلام لقوله تعالى ان الدين عند الله الاسلام والمراد به الايمان حيث
يقبل من متبعيه اذ لو كان غيره لما قبل لقوله تعالى فلن يقبل منه
وهو مقبول اجماعا فثبت ان الايمان هو العبادات وهو المطلوب
والله اعلم **واعلم** انه يخرج المجاز عن الاربعة الاقسام
قيد الغلبة لان اللفظ اذا اطلق بعد ان غلب في شيء فهم منه ذلك
الشي

الشيء بغير قرينة والمجاز ليس كذلك و **الحقيقة** خمسة
اقسام متباينة ومنفردة ومترادفة ومشككة ومتواطية وذلك لانها
بان يكون لفظ كثير بمعنى كثير
اما ان تتعدد لفظا ومعنا او لا فان تعددت لفظا ومعنا فمتباينة كالا
نسان والفرس فانهما متعددان لفظا وهو ظاهر ومعنى لان الانسان
هو الحيوان الناطق والفرس الحيوان الصاهل وان لم يتعدد كذلك فاما ان
تتحد لفظا ومعنى او لا فان اتحدت لفظا ومعنى فمنفردة اي فهي الحقيقة
المنفردة وذلك كالانسان في افراده فانه متحد لفظا ومعنى وهو ظاهر
وان لم يتحد كذلك بل تعددت لفظا واتحدت معنى فمترادفة وذلك كا
لانسان والناطق فان لفظهما متعدد ومعناهما واحد ولو قال متساوية
لكان اولى وان تعددت معنى واتحدت لفظا فان وضع اللفظ لتلك المعا
ني المتعددة باعتبار امر كلي اشتركت تلك المعاني فيه اي في ذلك الامر
فمشكك لكن ان تفاوتت تلك المعاني في استحقاق ذلك اللفظ باولية
او اولوية اي بان يكون حصول اللفظ في بعض افراده قبل حصوله في الا
خر او اولى من حصوله فيه وذلك كالموجود للقديم والمحدث فان لفظ
الموجود حاصل في القديم قبل حصوله في المحدث وهو ايضا اولى واتم
وسمي مشككا لان الناظر فيه يوقع في الشك هل هو متواطي من حيث اتفاق
اصل المعنى او مشترك من حيث تفاوت افراده
افراده في الاستحقاق وان لم يتفاوت افراده في استحقاق اللفظ بل تساو
فيه فمتواطي اذ اصدق عليها على سوية كالانسان والفرس فان صدقهما
على افرادها بالسوية وليس بعض الافراد اولى به من بعض وسمي

Copyright © King Saud University